الأمم المتحدة
A/HRC/WG.6/41/GBR/3

الجمعية العامة

Distr.: General
1 September 2022
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والأربعون
7-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

موجز ورقات المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أُعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو يلخص ما جاء في 71 ورقة معلومات[1] قدمتها الجهات صاحبة المصلحة إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل، ويُقدَّم في شكل موجز تقيُّداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. ويتضمن فرعاً مستقلاً يعرض مساهمة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً على تقيدها التام بمبادئ باريس. وروعيت في إعداد التقرير نتائج الاستعراض السابق[2].

ثانياً- المعلومات المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً على تقيدها التام بمبادئ باريس

2- أوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تصدق المملكة المتحدة على جميع معاهدات حقوق الإنسان المتبقية بلا تحفظ، بما في ذلك إجراء البلاغات الفردية[3]. وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن تعزز المملكة المتحدة مركز معاهدات حقوق الإنسان المصدق عليها في القانون المحلي[4]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تصدق المملكة المتحدة على اتفاقية اسطنبول التي اعتمدها مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء[5].

3- وأعربت لجنة المساواة وحقوق الإنسان واللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية عن قلقها إزاء الخطة الرامية إلى الاستعاضة عن قانون حقوق الإنسان لعام 1998 بشرعة للحقوق، والتي يمكن أن تؤدي في جملة أمور، إلى تقليص مستوى الحماية والحد من إمكانية

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

الحصول على سبل الانتصاف[6]. وأعربت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية عن قلقها لأن الاقتراح المطروح لا يراعي اتفاق بلفاست (الجمعة العظيمة)[7]. وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تبقي المملكة المتحدة على قانون حقوق الإنسان لعام 1998[8]. وقدمت لجنة المساواة وحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية توصيات مماثلة[9].

4- وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن توفر المملكة المتحدة التمويل الكافي لهما وتُؤمِّن هذا التمويل[10]. وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تنفذ اسكتلندا خطة العمل الوطنية الاسكتلندية لحقوق الإنسان بالكامل (SNAP2)[11].

5- وأعربت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء جرائم الكراهية والمضايقات في الأماكن العامة التي تعترض النساء، وأفراد مجتمع الميم، والغجر/الرحل الاسكتلنديين، والأقليات الإثنية والدينية في اسكتلندا[12]. ولاحظت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية أن أنواع الحماية القائمة في مجال المساواة لا تحظى بنفس الحماية القانونية في جميع أنحاء المملكة المتحدة[13].

6- ولاحظت لجنة المساواة وحقوق الإنسان أن الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات إثنية معينة هم أكثر عرضة للإجراءات الشرطية مثل "التدقيق العشوائي" في إنجلترا وويلز[14]. وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن تضع المملكة المتحدة مبادئ توجيهية تتضمن معايير محددة لمنع التصنيف العرقي[15]. وأفادت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن نسبة السجناء من الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية هي نسبة مرتفعة بشكل زائد[16]. ولاحظت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان أن عدد نزلاء السجون في اسكتلندا قد ارتفع إلى حد كبير[17]. وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن تستثمر المملكة المتحدة في البدائل المناسبة للحبس وأن تعالج أسباب وجود عدد غير متناسب من الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية في السجون[18].

7- وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تعزز اسكتلندا سبل الانتصاف الإدارية والقضائية المفتوحة للجميع والميسورة التكلفة والفورية والفعالة[19]. وأعربت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية عن قلقها إزاء مقترحات وزير الدولة لشؤون أيرلندا الشمالية بشأن معالجة إرث الماضي[20]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بألا تفرض المملكة المتحدة قانون تقادم يقيد التحقيق في عمليات القتل غير المشروع المزعومة ومقاضاة مرتكبيها[21].

8- ولاحظت لجنة المساواة وحقوق الإنسان أن التكنولوجيات الجديدة تضع تحديات أمام حقوق الإنسان مثل الحق في الخصوصية؛ فقد ثبت على سبيل المثال ، أن التقنية الآلية للتعرّف على الأشخاص من سِمات وجوههم تخطئ بدرجة غير متناسب في التعرف على الأشخاص السود والنساء[22].

9- وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تلغي المملكة المتحدة جميع الأحكام القانونية التي تسمح بزواج الأطفال في أيرلندا الشمالية وأن ترفع السن الدنيا للزواج إلى 18 عاماً[23].

10- وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن تحسن المملكة المتحدة تدابير حماية العمالة المتاحة للأشخاص الذين يزاولون أعمالاً غير آمنة، بطرق منها زيادة فرص الحصول على أجر الإجازة المرضية القانوني، وتمويل الهيئات المعنية بإنفاذ القانون[24]. ولاحظت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان أن الفجوات في الأجور بسبب نوع الجنس والعرق والإعاقة لا تزال موجودة في اسكتلندا[25].

11- ولاحظت لجنة المساواة وحقوق الإنسان أن التغييرات التي أدخلت على الضمان الاجتماعي منذ عام 2010، بما في ذلك التغييرات في الائتمان الشامل واستحقاقات الطفل، كان لها تأثير سلبي غير متناسب على بعض الأقليات الإثنية وعلى الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء[26].

12- ولاحظت لجنة المساواة وحقوق الإنسان أن الفقر قد أثر بشكل غير متناسب على بعض الأقليات الإثنية التي تعمل في وظائف منخفضة الأجر[27]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تبادر حكومة أيرلندا الشمالية دون إبطاء إلى طرح استراتيجية مكافحة الفقر[28]. وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تعطي اسكتلندا الأولوية لتوفير مساكن اجتماعية تكون ميسورة التكلفة ومتاحة للجميع وملائمة ثقافياً[29].

13- وأعربت لجنة المساواة وحقوق الإنسان عن قلقها إزاء فترات انتظار الحصول على العلاج وعدم تكافؤ فرص الحصول على الرعاية الصحية في إنجلترا[30]. وأفادت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن أفراد مجتمع الميم يواجهون مشاكل في الحصول على الرعاية الصحية[31]. وأعربت كل من لجنة المساواة وحقوق الإنسان واللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء المشاكل المتعلقة بالصحة العقلية[32]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن يتخذ وزير الدولة لشؤون أيرلندا الشمالية الإجراءات التشريعية اللازمة لضمان تقديم خدمات الإجهاض[33].

14- وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن تكثف المملكة المتحدة الجهود المبذولة من أجل معالجة الفجوات في التحصيل الدراسي بين الفئات ذات الخصائص المشمولة بالحماية[34]. وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تكثف اسكتلندا جهودها للتصدي للتنمر والعنف في المدارس وعلى شبكة الإنترنت[35].

15- ورحبت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بالتزام الحكومة الاسكتلندية بإدراج الحق في بيئة صحية في التشريع الاسكتلندي المقبل المتعلق بحقوق الإنسان، ولكنها لاحظت أن النظام القانوني لا يزال يتعارض مع اتفاقية آرهوس وأن مخاطر تغير المناخ قد ازدادت[36].

16- وأشارت لجنة المساواة وحقوق الإنسان إلى نقص الإبلاغ عن حالات العنف العائلي والعنف الجنسي، ولاحظت أن الجائحة أدت إلى تفاقم الاتجاه النزولي الطويل الأجل للملاحقات القضائية المتعلقة بالعنف العائلي. وقد أدخل قانون العنف العائلي لعام 2021 إصلاحات إيجابية، ولكن لا تزال هناك بعض الثغرات[37]. وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تعزز اسكتلندا جهودها الرامية إلى مكافحة العنف ضد جميع النساء وأفراد مجتمع الميم[38].

17- وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان بأن ترفع المملكة المتحدة سن المسؤولية الجنائية إلى 14 عاماً على الأقل[39]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تسن حكومة أيرلندا الشمالية تشريعاً يرمي إلى إلغاء حجة التوبيخ المعقول للطفل[40].

18- وأوصت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تضمن اسكتلندا العيش المستقل بكرامة للأشخاص الذين يعانون من صعوبات في التعلم أو الأشخاص المتوحدين[41].

19- وأبلغت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان عن الخوف من كراهية المثلية الجنسية ومغايرة الهوية الجنسانية وازدواجية الميل الجنسي في اسكتلندا[42]. وأوصت لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية بأن تسن المملكة المتحدة تشريعاً يحظر جميع ممارسات علاج التحول[43].

20- وأعربت اللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء طول مدة احتجاز المهاجرين أكثر من اللازم[44]. وأوصت لجنة المساواة وحقوق الإنسان واللجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان بأن تضع المملكة المتحدة حداً زمنياً لاحتجاز المهاجرين[45].

ثالثاً- المعلومات المقدَّمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

ألف- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان[46]

21- أوصت الورقتان المشتركتان 5 و18 بأن تصدق المملكة المتحدة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[47]. وأوصت منظمة ريبريف (Reprieve) والورقة المشتركة 18 بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري[48]. وأوصت هيومن رايتس ووتش والورقتان المشتركتان 2 و18 بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[49]. وأوصت منظمة ريدرس (Redress) والورقة المشتركة 18 بالتصديق على البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[50]. وأوصت منظمة ريبريف (Reprieve) والورقة المشتركة 18 بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[51]. وأوصت منظمة ريبريف (Reprieve) والورقات المشتركة 5 و18 و19 بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات[52]. وأوصت منظمتا ريدرس (Redress) وريبريف (Reprieve) والورقة المشتركة 5 بأن تصدر المملكة المتحدة إعلاناً بموجب المادة 22 من اتفاقية مناهضة التعذيب[53]. وأوصت الورقة المشتركة 5 بسحب التحفظ على المادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[54].

22- وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة السيخ المتحدين، والورقة المشتركة 4، والورقة المشتركة 18 بالتصديق على اتفاقية اسطنبول[55]. وأوصت الورقة المشتركة 12 بالتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189(2011) بشأن اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين[56].

23- وأوصت الحملة من أجل حرية المعلومات في اسكتلندا بأن ترسل المملكة المتحدة التقارير التي لم تقدم بعد إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة[57].

باء- الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والتشريعي

24- أعربت عدة ورقات معلومات عن القلق إزاء خطة حكومة المملكة المتحدة للاستعاضة عن قانون حقوق الإنسان لعام 1998، الذي يتضمن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، بشرعة لحقوق الإنسان من شأنها أن تؤدي إلى تقليص مستوى حماية حقوق الإنسان[58]. وأثارت عدة ورقات معلومات شواغل شتى بشأن مشروع القانون نفسه وعملية التشاور مع أصحاب المصلحة. ولوحظ أن هذه التغييرات ستقيد إمكانية الوصول إلى العدالة لأن المتضرر سيتعين عليه إثبات وقوع "ضرر كبير"، قبل رفع قضية تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان إلى المحكمة، ويمكن أن ترفض المحكمة جبر الضرر[59]. ومن شأن ذلك أن يسفر عن تباين محتمل مع الالتزامات الدولية، بالنظر إلى أن القضاة المحليين لن يفسروا بالضرورة القواعد والمعايير الدولية وفقاً للاجتهاد القضائي للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان[60]. ويمكن أن يكون ذلك بمثابة إلغاء لواجب السلطات العامة في حماية حقوق الإنسان وكفالتها، لأن السلطات العامة التي تتحمل عادة مسؤولية قانونية عن ذلك، ستصبح نوعاً ما في حل من تلك المسؤولية[61]. وأشارت بعض ورقات المعلومات إلى أن هذا التغيير سينطوي أيضاً على تحصين ديمقراطي للبرلمان في حال واجه البلد أحكاماً دولية سلبية[62]. وأفادت بعض ورقات المعلومات بأن التغيير سيحد أيضاً من قدرة الأشخاص المهددين بالترحيل على الاستناد إلى الحجج المتعلقة بحقوق الإنسان[63]. وشككت ورقات معلومات أخرى

في عملية التشاور التي بدأتها الحكومة، واعتُبرت خلافية إلى حد كبير، أو غير مُتَيَسِّرة للأشخاص ذوي الإعاقة على سبيل المثال[64]. وأوصى اتحاد حقوق الإنسان بأن تكفل المملكة المتحدة ألا يؤثر أي إصلاح محتمل لقانون حقوق الإنسان لعام 1998 على نطاق الحماية أو على إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف المتاحة حالياً الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان[65]. وتضمن عدد من ورقات المعلومات توصية مماثلة[66].

25- وأفادت عدة ورقات معلومات بأن هذه التغييرات التي ستطرأ على قانون حقوق الإنسان لعام 1998 ستنتهك اتفاق بلفاست/الجمعة العظيمة لعام 1998 في أيرلندا الشمالية، وستقوض الهياكل السياسية والشرطية، وتعرض السلام في المنطقة للخطر[67].

26- وأكد اتحاد حقوق الإنسان أن حكومة المملكة المتحدة أخفقت على مدى أربعة وعشرين عاماً في إنجاز شرعة الحقوق لأيرلندا الشمالية[68]. وأوصى اتحاد حقوق الإنسان بأن تكفل المملكة المتحدة وضع شرعة حقوق خاصة لأيرلندا الشمالية من خلال تشريع وستمنستر دون إبطاء وفقاً لاتفاق بلفاست/الجمعة العظيمة[69].

27- وأشارت منظمة "مأوى-اسكتلندا" والورقتان المشتركتان 8 و18 إلى الصعوبات القانونية التي تحول دون إدراج اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من المعاهدات الدولية في إطار مشروع قانون جديد لحقوق الإنسان في اسكتلندا[70]. وأوصت الورقة المشتركة 8 بأن تواصل اسكتلندا إدماج المعاهدات الدولية، من خلال مشروع قانون حقوق الإنسان الجديد لاسكتلندا، وأن تلتزم بتوفير سبل انتصاف قابلة للإنفاذ ومتاحة في إطار هذه العملية[71].

28- وذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش أن المملكة المتحدة لم تفلح يوماً في إدماج معاهدة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إدماجاً كاملاً في القانون المحلي وإتاحة سبيل انتصاف فعال على الصعيد المحلي[72].

2- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية وتدابير السياسة العامة

29- أعربت منظمة "معاقون ضد تخفيضات الميزانية" واللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان عن قلقهما إزاء تخفيض الميزانية وتعيين المجلس السياسي داخل لجنة المساواة وحقوق الإنسان[73]. وأوصت الورقة المشتركة 10 بأن تكفل المملكة المتحدة الاستقلال المالي والسياسي للجنة المساواة وحقوق الإنسان[74]. وطالبت الحملة من أجل حرية المعلومات في اسكتلندا والورقتان المشتركتان 8 و18 بالمزيد من النفوذ والموارد للجنة الاسكتلندية لحقوق الإنسان[75]. ولاحظت الورقة المشتركة 15 أن تخفيضات ميزانية لجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية منذ عقد واحد أدت إلى استعراض اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمركزها[76]. وأوصى اتحاد حقوق الإنسان بأن تكفل المملكة المتحدة التمويل الكافي والمستدام للجنة حقوق الإنسان في أيرلندا الشمالية إلى مستوى يتوافق مع الاعتماد في المركز "ألف" الوارد في مبادئ باريس[77].

30- وذكرت الورقة المشتركة 18 أنه لا توجد خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان على مستوى المملكة المتحدة، ولاحظت التقدم المقبول الذي أحرزته خطة العمل الوطنية الاسكتلندية بشأن حقوق الإنسان، ولكنها رأت أنها لا تزال تحتاج إلى دور قيادي وموارد كافية من الحكومة[78]. ورأى تحالف الرعاية الصحية والاجتماعية في اسكتلندا أن الخطة الوطنية الثانية لحقوق الإنسان في اسكتلندا تمثل تطوراً إيجابياً[79].

31- وذكر تحالف الرعاية الصحية والاجتماعية في اسكتلندا أن انسحاب المملكة المتحدة من الاتحاد الأوروبي قد أثر على منظمات الرعاية الاجتماعية، مما حدَّ من قدرتها على ملء الشواغر في اسكتلندا[80]. وذكرت الورقة المشتركة 2 أن حماية ميثاق الحقوق الأساسية، التي تجسد عدم قابلية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للتجزئة، قد فقدت بالفعل بعد خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي[81]. وأوصت الورقة المشتركة 2 بأن تكفل المملكة المتحدة الاستناد إلى معايير حقوق الإنسان والمساواة وتعزيز هذه المعايير بدلاً من نكوصها في وقت يخطط فيه البلد مستقبله خارج الاتحاد الأوروبي[82]. وأوصى اتحاد حقوق الإنسان بأن تضمن المملكة المتحدة التمسك، في أي مراجعة لما أُبقي عليه من تشريعات الاتحاد الأوروبي، بمعايير الحماية القائمة، وأن تواكب حماية المساواة والحقوق في أيرلندا الشمالية التطورات المستجدة داخل الاتحاد الأوروبي للمساهمة في الحفاظ على حماية مماثلة للحقوق[83].

جيم- تعزيز وحماية حقوق الإنسان

1- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

المساواة وعدم التمييز

32- أعربت الورقة المشتركة 5 ومنظمة العفو الدولية عن القلق إزاء إنكار العنصرية المؤسسية، بعد التقرير الذي صدر في عام 2021 عن اللجنة المعنية بالفوارق العرقية والإثنية الحديثة العهد[84]. وأشارت منظمة "معاقون ضد تخفيضات الميزانية" ومنظمة "التحرير من أجل تحقيق حقوق الإنسان بالكامل" إلى التقاعس عن اتخاذ تدابير مناهضة للعنصرية[85]. وأبلغت الورقة المشتركة 18 عن عدم الاعتراف بالعنصرية المنهجية في اسكتلندا[86]. وأشارت الورقة المشتركة 2 إلى وضع الشباب في أيرلندا الشمالية[87]. ورأت الورقة المشتركة 2 أنه يجب توسيع نطاق الحماية القانونية القائمة للمساواة ولمبدأ عدم التمييز كي يشمل المساواة الاجتماعية والاقتصادية على نحو يفي بالغرض[88]. وأثارت الجمعية العلمانية الوطنية مسألة التمييز على أساس الانتماء الطبقي[89]. وأفادت الورقة المشتركة 19 بأن الأطفال السود وغيرهم من أفراد الأقليات العرقية ما زالوا يتعرضون لقدر كبير من التمييز[90].

33- وأشارت منظمة "المساواة العرقية أولاً" ومنظمة "الدفاع عن ضحايا العنف" والورقة المشتركة 5 إلى ازدياد جرائم الكراهية المرتكبة بدافع العنصرية قد ازدادت[91]. وأشارت الورقتان المشتركتان 8 و18 إلى وقوع جرائم الكراهية في اسكتلندا، ولكنهما أقرتا بإحراز بعض التقدم[92].

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وعدم التعرض للتعذيب

34- ذكرت الورقة المشتركة 6 أن سياسة المملكة المتحدة وممارستها في مجال الردع النووي لا تتفقان مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك تفسير لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للحق في الحياة في تعليقها العام رقم 36[93]. وأشارت منظمة "الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية إلى أن الشاغل الرئيسي هو أن الهجمات النووية تنتهك الحق في الحياة، ولكنها يمكن أن تؤثر أيضاً على الحق في الصحة وفي بيئة نظيفة، في جملة حقوق أخرى[94].

35- وأعربت منظمة "ريدرس" ومنظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 19 عن القلق بشأن استخدام الشرطة معدات وتقنيات مثل الأغطية الواقية من البصق، وبخاخ بافا ومسدس الصعق[95]. وأبلغت منظمة الدفاع عن ضحايا العنف عن ممارسة التمييز في استخدامها، وهو تمييز يستهدف السود والآسيويين[96]. وتناولت الورقة المشتركة 19 مسألة "التفتيش الشخصي بعد التجريد من الملابس" في مراكز الشرطة[97]. ونددت كل من منتدى شباب أيرلندا الشمالية والورقة المشتركة 21 بلجوء دائرة الشرطة في أيرلندا الشمالية

إلى التدقيق العشوائي[98]. وأعربت منظمة ريبريف عن القلق إزاء استخدام الاستهداف المميت والطائرات المسيرة خارج نطاق النزاعات المسلحة[99]. وأوصت منظمة العفو الدولية بأن تتخذ المملكة المتحدة إجراءات هادفة للقضاء على العنصرية في استخدام الشرطة للقوة، بما في ذلك استخدام مسدسات الصعق، وتعزيز الإرشادات المتعلقة باستخدام مسدس الصعق[100].

36- وذكرت منظمة ريبريف أن المملكة المتحدة لم تفتح تحقيقات في مسألة التورط في أعمال التعذيب من خلال تبادل المعلومات الاستخبارية[101]. وأشارت الورقة المشتركة 8 إلى عدم توفر الحماية من التعذيب في اسكتلندا[102].

37- ففي عام 2019 ، لاحظت اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب أن سجون الرجال المحلية لا تزال تتسم بالعنف وانعدام الأمان والاكتظاظ[103]. وفي اسكتلندا، لاحظت لجنة مناهضة التعذيب ممارسة العنف بين السجناء وحالة الاكتظاظ والمشاكل المرتبطة بمعاملة السجينات[104]. وأعربت الورقة المشتركة 5 عن القلق إزاء الاكتظاظ وحالات الانتحار وإيذاء النفس في السجون[105]. وأشارت الورقة المشتركة 5 إلى أن الكتاب الأبيض لاستراتيجية السجون (2021) قد تناول الحاجة إلى سجون جديدة من دون ذكر الحاجة إلى خطط عملية للتجديد[106]. وأعربت رابطة هوارد لإصلاح نظام العقوبات عن القلق إزاء الحبس الانفرادي في السجون خلال كوفيد-19 واستمرار اللامساواة العرقية في السجون[107]. وأعربت منظمة "المعاملة العادلة للمرأة" ومنظمة "من أجل نساء اسكتلندا" ومنظمة "تيار مغايري الهوية الجنسانية" عن القلق إزاء المشاكل المتعلقة بنزلاء سجون النساء من مغايري الهوية الجنسانية[108].

حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

38- أشارت منظمة العفو الدولية إلى التدابير الصارمة التي أقرها قانون مكافحة الإرهاب والحدود لعام 2018، وهي تدابير تؤثر على الحق في الخصوصية وفي الحرية والأمن والحق في حرية التعبير[109]. وأضافت الشبكة الدولية لحقوق الطفل أن استراتيجية المنع تقوض حقوق الطفل[110]. وذكرت اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان أنها تُستخدم لاستهداف الجماعات الدينية، ولا سيما المسلمين[111]. وأعربت الورقة المشتركة 9 عن القلق إزاء المشاورات العامة المتعلقة بالتشريع المقترح بشأن "واجب الحماية"، الذي يمكن أن يؤثر على الجماعات الدينية[112].

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

39- أشارت جمعية المحامين إلى أن المراجعة القضائية تتيح للأفراد إمكانية الطعن في قرار صادر عن هيئة عامة. وأعربت الجمعية عن قلقها لأن مشروع قانون المراجعة القضائية والمحاكم من شأنه أن يضعف المساءلة[113].

40- وأشارت منظمة "أقارب من أجل العدالة" والورقة المشتركة 15 إلى أن اتفاق ستورمونت هاوس قد ضعف[114]. وأفادت المنظمة الدولية للحقوق والأمن ومنظمة "أقارب من أجل العدالة" والورقة المشتركة 15 بأن ورقة القيادة البرلمانية "معالجة إرث ماضي أيرلندا الشمالية" (تموز/يوليه 2021) قد تكون بمثابة عفو فعلي عن ارتكاب جميع الجرائم المتعلقة بالاضطرابات التي وقعت في أيرلندا الشمالية وستؤدي إلى الإفلات من العقاب[115]. وأشارت المنظمة الدولية للحقوق والأمن ومنظمة "أقارب من أجل العدالة" إلى الصدمة التي أصابت الضحايا بسبب تأخر كشف حقيقة ما حدث خلال الفترة المعروفة باسم "الاضطرابات"[116].

41- وأشارت الورقة المشتركة 22 إلى التجاوزات الضريبية وتهرب الشركات من الضرائب والفساد في المملكة المتحدة[117].

الحرّيات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

42- أعربت منظمة "التحالف من أجل الدفاع عن الحرية" عن القلق إزاء حرية التعبير في الأماكن العامة في أيرلندا الشمالية[118]. ولاحظت الرابطة الإنسانية البريطانية بقلق أن التشهير يعتبر جريمة جنائية في أيرلندا الشمالية[119]. ولاحظت الورقة المشتركة 9 أن معاداة السامية وكراهية الإسلام هما من المشاكل المتزايدة في جميع أنحاء المملكة المتحدة[120]. وأعربت اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء السردية الكارهة للإسلام[121].

43- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين عن القلق بشأن استقلال وسائط الإعلام بعد الإعلان عن تمويل هيئة الإذاعة البريطانية "بي بي سي"[122]. وأوصى التحالف العالمي بأن تحافظ المملكة المتحدة على نموذج ترخيص هيئة الإذاعة البريطانية "بي بي سي"، مما يمكنها من العمل باستقلالية[123].

44- وأكدت منظمة العفو الدولية أن مشروع قانون الشرطة والجريمة وإصدار الأحكام والمحاكم قد يضع قيوداً لا موجب لها على الحق في التجمع السلمي، وأوصت بأن تلغي المملكة المتحدة الجزء 3 (النظام العام)[124]. وأوصى المركز الدولي لحقوق النقابات بأن تلغي المملكة المتحدة قانون النقابات العمالية لعام 2016[125].

45- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين والورقة المشتركة 20 عن القلق إزاء مضايقة منظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بالعدالة العرقية وجماعات البيئة[126]. وأعربت الحملة من أجل حرية المعلومات عن القلق إزاء التهديدات القانونية والدعاوى القضائية الاستراتيجية التي تستهدف الصحفيين والمنظمات غير الحكومية في اسكتلندا[127].

46- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين عن القلق إزاء مشروع قانون الانتخابات الذي طُرح في عام 2021[128]. وأعربت الورقة المشتركة 1 عن القلق إزاء التغييرات التي أدخلت على قانون الانتخاب[129]. وأوصى مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بأن تنظر المملكة المتحدة في وضع حدود سنوية للمبلغ الذي يجوز أن تتبرع به جهة مانحة لحزب سياسي أو مرشح[130].

الحق في الخصوصية

47- أشار المفوض المعني بالبيانات البيومترية إلى استخدام التكنولوجيا البيومترية والبيانات البيومترية، الذي يمكن أن يطرح مجموعة من التحديات القانونية والأخلاقية والتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان[131].

الحق في الزواج والحياة الأسرية

48- أشارت الرابطة الإنسانية البريطانية إلى أن الزيجات الإنسانية معترف بها قانونياً في اسكتلندا وأيرلندا الشمالية، ولكنها لا تحظى بالاعتراف في إنجلترا وويلز[132].

حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

49- رأت منظمة ريبريف (Reprieve) أنه ينبغي للمملكة المتحدة أن تحدد هوية ضحايا الاتجار[133]. وذكرت الورقة المشتركة 17 أن الأشخاص الذين يتعرضون للاستغلال في إطار تجارة الجنس هم من النساء والفتيات[134]. ورحب فريق الخبراء المعني بالعمل على مكافحة الاتجار بالبشر بالإصلاحات التي أدخلت على آلية الإحالة الوطنية، وازدياد عدد التحقيقات والملاحقات القضائية، وبدء

تطبيق برنامج "الأوصياء المستقلين على الأطفال ضحايا الاتجار". بيد أن فريق الخبراء لاحظ أن عدد الضحايا المحتملين قد ازداد. وحث فريق الخبراء المعني بالعمل على مكافحة الاتجار بالبشر على تحسين الإتاحة المنتظمة للمعلومات لضحايا الاتجار المحتملين بشأن حقوقهم؛ وضمان إمكانية الحصول على المساعدة القانونية للضحايا؛ وكفالة الحصول على المساعدة النفسية في الوقت المناسب؛ واتخاذ مزيد من الخطوات لتحسين عملية تحديد هوية ضحايا الاتجار[135].

50- ولاحظت منظمة العفو الدولية أن مشروع قانون الجنسية والحدود يتضمن تدابير ترمي إلى تقييد توفير الحماية والدعم لضحايا العبودية الحديثة[136].

الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

51- أفادت الورقة المشتركة 11 بأن مفتشية العمل في المملكة المتحدة هي إحدى أفقر المفتشيات إلى الموارد في أوروبا[137]. ولاحظت منظمة "المعاملة العادلة للمرأة" أن ما يفاقم الفجوة في الأجور والتمييز هو عدم وجود بيانات تسجل الجنس البيولوجي[138]. وأشار المحفل الاوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية إلى استمرار الفجوة في الأجور في أيرلندا الشمالية[139]. ولاحظت الورقة المشتركة 18 وجود فجوة أوسع في الأجور في أوساط النساء السود والأقليات الإثنية[140].

52- ولاحظت الرابطة الإنسانية البريطانية التمييز في التوظيف في المدارس المصنفة على أنها مدارس دينية[141]. وأبلغت الورقة المشتركة 11 عن حالة ضعف العمال المنزليين والموسميين[142]. وأشارت الورقة المشتركة 1 إلى ضرورة إصلاح قانون الانتخاب للسماح بتقاسم العمل، الأمر الذي قد يزيد من قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الترشح للمناصب التي تُشغل بالانتخاب[143]. وأشار المحفل الأوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية إلى المشاكل المتعلقة بإصدار تصاريح العمال الحدوديين في أيرلندا بعد خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي[144].

الحق في الضمان الاجتماعي

53- أعربت منظمة هيومن رايتس ووتش والمحفل الأوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف والورقة المشتركة 2 عن القلق إزاء تخفيض الزيادة في الائتمان الشامل وأثره على الفقر[145]. وأشار المفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا إلى الفقر بين الأطفال[146]؛ ومن جهة أخرى، أشارت منظمة "التحرير من أجل تحقيق حقوق الإنسان بالكامل" إلى تأثير ذلك على الأشخاص ذوي الإعاقة[147].

54- وأعربت منظمة الصحة العقلية عن القلق إزاء المشاكل المرتبطة بالضمان الاجتماعي التي يواجهها منذ زمن طويل الأشخاص الذين يعانون من مشاكل الصحة العقلية[148]. وأشارت الورقة المشتركة 2 إلى الزيادة المرتقبة في نسبة المساهمة في التأمين الوطني والآثار السلبية لعدم استفادة المهاجرين من الأموال العامة[149].

الحق في مستوى معيشي لائق

55- أشارت منظمة هيومن رايتس ووتش، في سياق ارتفاع تكاليف المعيشة[150]، إلى عدم وجود استراتيجية شاملة التصدي للفقر[151]. وأشارت الورقة المشتركة 19 والمفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا إلى موضوع فقر الأطفال في إنجلترا واسكتلندا[152]. وأعربت الورقة المشتركة 21 عن القلق إزاء فقر الشباب في أيرلندا الشمالية[153]. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تضع المملكة المتحدة استراتيجية شاملة لمكافحة الفقر على الصعيد الوطني، بما في ذلك استراتيجية محددة لمكافحة فقر

الأطفال[154]. وأكدت منظمة هيومن رايتس ووتش أن المملكة المتحدة تعتمد على المعونة الغذائية الطارئة في العديد من المجالات[155]. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تكرس المملكة المتحدة الحق في الغذاء والحق في المسكن في القانون المحلي بوصفهما من الحقوق المحددة القابلة للإنفاذ، وكجزء من حق الإنسان في مستوى معيشي لائق[156].

56- ولاحظت منظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 19 التطور الكبير الذي طرأ على القانون والسياسة والممارسة فيما يتعلق بالإسكان وانعدام المأوى، ولكنها رأت أن السلطات المحلية لا تزال تواجه مشاكل[157]. وأبلغت الورقة المشتركة 3 ومنتدى شباب أيرلندا الشمالية والورقة المشتركة 21 عن تحديات تتعلق بانعدام المأوى والإقامة المؤقتة وقائمة انتظار الحصول على سكن في أيرلندا الشمالية[158]. وأعربت منظمة مأوى – اسكتلندا والورقة المشتركة 18 عن شواغل مماثلة في اسكتلندا[159]. أوصت الورقة المشتركة 3 بأن تزيد أيرلندا الشمالية العرض من المساكن الآمنة والمأمونة والميسورة التكلفة[160].

الحق في الصحة

57- لاحظت منظمة "المعاملة العادلة للمرأة" والورقة المشتركة 7 عدم إحراز تقدم في مجال حصول المرأة على الخدمات الصحية[161]. وأعربت منظمة "مجلس اللاجئين" عن شواغل مماثلة فيما يتعلق بملتمسي اللجوء[162]. وأشار المفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا إلى مشكلة قوائم الانتظار التي تؤثر على الأطفال في اسكتلندا[163]. وأشارت رابطة مرض الزهايمر إلى أن حالة المصابين بالخرف ازدادت سوءاً فعل الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19 وتساءلت عن "أوامر عدم محاولة الإنعاش القلبي الرئوي" والقيود المفروضة في دور الرعاية[164].

58- وأشارت منظمة "تحقيق حقوق الإنسان بالكامل" ومنظمة الصحة العقلية والورقة المشتركة 19 إلى مشاكل شتى في الدوائر المعنية بالصحة العقلية والتأثير السلبي لجائحة كوفيد-19[165]. وأشار المفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا وتحالف الرعاية الصحية والاجتماعية في اسكتلندا والورقة المشتركة 8 والورقة المشتركة 18 إلى صعوبات مماثلة في اسكتلندا[166]. وأشار منتدى شباب أيرلندا الشمالية والورقة المشتركة 21 إلى حالة الصحة العقلية لدى الشباب في أيرلندا الشمالية[167].

59- وأعربت منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش والمركز الأوروبي للقانون والعدالة والمحفل الأوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية والورقة المشتركة 4 عن القلق إزاء عدم تنفيذ لوائح الإجهاض (أيرلندا الشمالية) لعام 2020، على الرغم من التوجيهات المعتمدة في عام 2021. وأوصت الورقة المشتركة 4 بأن تضمن المملكة المتحدة أن يكون إجراء الإجهاض متاحاً وميسراً بنفس القدر في أنحاء أيرلندا الشمالية كافة لجميع الأسباب المسموح بها من خلال توفير ما يكفي من الموظفين والتمويل لجميع أمانات الرعاية الصحية والاجتماعية[168].

الحق في التعليم

60- قدمت كل من الجمعية العلمانية الوطنية والرابطة الإنسانية البريطانية معلومات عن التمييز على أساس الدين بسبب انتشار المدارس الدينية التي تمولها الدولة[169]. وأعربت الرابطة الإنسانية البريطانية عن قلقها إزاء اشتراط العبادة الجماعية ذات الطابع المسيحي في المدارس الحكومية[170]. وأشارت الورقة المشتركة 18 إلى أن التلاميذ لا يمكنهم اختيار عدم أداء الشعائر الدينية في اسكتلندا[171]. وأشارت منظمة "التحالف من أجل الدفاع عن الحرية" والرابطة الإنسانية البريطانية إلى أن التربية الجنسية والعلاقات العاطفية إلزامي في ويلز[172]. وأشارت الورقة المشتركة 21 ومنتدى شباب أيرلندا الشمالية إلى عدم وجود خيارات فيما يتعلق بنوع التعليم في أيرلندا الشمالية[173].

61- وأبلغ المفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا عن مشاكل في توفير التعليم الجيد في اسكتلندا وأكد أن التعليم تأثر بجائحة كوفيد-19 بسبب تدابير الإغلاق والتعلم عبر الإنترنت[174]. وأعربت الورقة المشتركة 21 عن شواغل مماثلة في أيرلندا الشمالية[175]. وأشارت الورقة المشتركة 13 إلى التفاوت في التعليم الذي يعاني منه الغجر والروما الغجر والرحل[176]. وأشارت منظمة "الطبشورة المكسورة" والورقة المشتركة 19 إلى وجود مشاكل مثل عدم توفر الغذاء مجاناً في المدارس والفصل من المدرسة[177].

62- وأكدت منظمة "الطبشورة المكسورة" أن الوصول إلى الجامعة يتوقف بدرجة كبيرة على الخلفية الاجتماعية والاقتصادية للطالب والمدرسة التي درس فيها والموقع الجغرافي[178].

التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

63- أوصت الورقة المشتركة 18 بأن تدرج اسكتلندا الحق في بيئة صحية في القانون بحلول عام 2025[179]. وأفادت الورقة المشتركة 20 بأن منجم الذهب الذي اقترح إقامته بالقرب من قرية غرين كاسل في ولاية نيو ساوث ويلز يشكل تهديداً لطريقة العيش والمياه والهواء وصحة الأطفال[180].

64- وأكد المفوض المعني بالأطفال والشباب في اسكتلندا أن تغير المناخ قد أثر على حياة الأطفال في اسكتلندا[181]. وأشار تحالف الرعاية الصحية والاجتماعية في اسكتلندا إلى شواغل مماثلة فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة في اسكتلندا[182]. ودعا منتدى شباب أيرلندا الشمالية والورقة المشتركة 21 أن تتخذ أيرلندا الشمالية إجراءات بشأن تغير المناخ[183]. وأشارت الورقة المشتركة 6 إلى الأثر السلبي لاستخدام الأسلحة النووية على تغير المناخ[184].

65- ولاحظت منظمة العفو الدولية أن نظام مراقبة الصادرات الاستراتيجية للمملكة المتحدة لا يزال يثير القلق، ولا سيما فيما يتعلق بالمعدات العسكرية والأمنية[185]. وأثارت منظمة هيومن رايتس ووتش شواغل مماثلة فيما يتعلق بتنظيم سلوك الشركات. وأوصت الورقة المشتركة 11 بأن تلتزم المملكة المتحدة بقانون بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والبيئة وتنفذه[186]. وأوصت الحملة من أجل حرية المعلومات بأن تنفذ اسكتلندا المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان عبر إطار شفاف ومسؤول[187].

2- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء

66- أكد المحفل الأوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية أنه ما من إجراء هادف اتُّخذ بشأن المساواة بين الجنسين في أيرلندا الشمالية[188].

67- وأفادت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن حالات العنف العائلي زادت خلال جائحة كوفيد-19[189]. وأشارت الورقة المشتركة 4 إلى أن كوفيد-19 كان كارثياً بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من العنف العائلي[190]. وأفادت منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش ومنظمة "مجلس اللاجئين" بأن قانون العنف العائلي (2021) لم يوفر الحماية الأساسية للنساء المهاجرات[191]. ولاحظت الورقة المشتركة 4 هذا أن القانون معمول به في إنكلترا وويلز فقط[192]. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تنقح المملكة المتحدة قانون العنف العائلي لضمان حماية ومساندة المهاجرات، بمن فيهن المهاجرات اللاتي لا يستفدن من الأموال العامة[193]. وقدمت منظمة "من أجل نساء اسكتلندا" معلومات عن العنف ضد المرأة في اسكتلندا[194].

68- ولاحظت منظمة "المعاملة العادلة للمرأة" والورقة المشتركة 7 من أن عملية جمع البيانات المتعلقة بنوع الجنس يجري تقويضها بسبب الاستعاضة عن نوع الجنس بالتحديد الذاتي للهوية الجنسانية[195]. ولاحظت الورقة المشتركة 7 أن عدم تسجيل الجنس البيولوجي يشكل مصدر قلق، ويقلل من احتمال تحقيق المساواة للمرأة[196]. وذكرت منظمة "من أجل نساء اسكتلندا" أن قانون الاعتراف بنوع الجنس الذي جرى إصلاحه في اسكتلندا يؤثر على نساء الأقليات الإثنية والدينية فيما يتعلق بالأماكن المحددة على أساس المجموعات الجنسية البيولوجية. ولاحظت أن إيواء السجينات على أساس التحديد الذاتي للهوية الجنسانية يؤثر على السجينات[197]. وأوصت منظمة "من أجل نساء اسكتلندا" بأن تعمل اسكتلندا على إيواء نزلاء السجون حسب نوع الجنس، وليس على أساس الهوية الجنسية، وإيداع مغايري الهوية الجنسانية في السجون المخصصة لجنس واحد أو في أماكن منفصلة[198].

الأطفال

69- أعرب مفوض حقوق الإنسان لمجلس أوروبا والورقة المشتركة 5 والورقة المشتركة 18 والورقة المشتركة 19 عن القلق إزاء تحديد سن المسؤولية الجنائية في 10 سنوات (12 سنة في اسكتلندا)، وهي تقل عن السن الدنيا المطلقة المطلوبة دولياً والمحددة في 14 سنة[199]. وأشارت رابطة هوارد لإصلاح نظام العقوبات إلى أوجه التفاوت العرقي في نظام العدالة الجنائية، ولا سيما في حبس الشباب[200].

70- وأعربت الشبكة الدولية لحقوق الطفل والورقة المشتركة 19 عن القلق إزاء تجنيد الأطفال في سن 16 عاماً في صفوف قوات المملكة المتحدة[201]. وأوصت الشبكة الدولية لحقوق الطفل بأن تلغي المملكة المتحدة إعلانها التفسيري بشأن المادة 1 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة[202].

71- وأشارت الورقة المشتركة 16 إلى الحواجز التي تحول دون حصول بعض الأطفال على الجنسية[203]. وطلب منتدى شباب أيرلندا الشمالية تعيين وزير للشباب في أيرلندا الشمالية[204]. وأوصت الورقة المشتركة 19 بوضع خطة عمل بشأن حقوق الطفل بالتشاور مع أصحاب المصلحة[205].

الأشخاص ذوو الإعاقة

72- أفادت منظمة "معاقون ضد تخفيضات الميزانية" والورقة المشتركة 18 بأن الصم والأشخاص ذوي الإعاقة بصفة عامة تأثروا بالاستجابة الحكومية لجائحة كوفيد-19[206]. وأكد تحالف الرعاية الصحية والاجتماعية في اسكتلندا أن فرص الحصول على التعليم المتاحة للشباب الذين يعانون من صعوبات متعددة في التعلم هي فرص محدودة في اسكتلندا[207]. وأشارت الورقة المشتركة 21 إلى مشاكل مماثلة يعاني منها الشباب ذوو الإعاقة في أيرلندا الشمالية[208]. وأشارت الورقة المشتركة 18 إلى أن الأشخاص الذين يعانون صعوبات في التعلم يعيشون في المستشفى في اسكتلندا دون أن تكون هناك حاجة سريرية لذلك[209]. وأعربت منظمة "التحرير من أجل تحقيق حقوق الإنسان بالكامل" عن قلقها إزاء الاستراتيجية الوطنية الجديدة التي وضعتها الحكومة بشأن الإعاقة[210].

73- وأشارت حملة "لا لفرز الأجنة" والمركز الأوروبي للقانون والعدالة إلى اختبار ما قبل الولادة غير الجراحي الذي توفره دائرة الصحة الوطنية وتتيح إجراءه لجميع النساء الحوامل، وهو اختبار قادر على اكتشاف ما إذا كان الجنين مصاباً بمتلازمة داون، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى إنهاء حياة الطفل قبل أن يرى النور. وأشارت الحملة والمركز إلى أن قانون الإجهاض يجيز الإجهاض بعد الأسبوع الرابع والعشرين من الحمل في حالة وجود "إعاقة خطيرة" مما زاد من التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة[211].

وأوصت حملة "لا لفرز الأجنة" بأن تستعرض المملكة المتحدة المادة (1)(د) من قانون الإجهاض لعام 1967 وأن تخفف من عناصر التمييز فيه لضمان عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة[212].

الشعوب الأصلية والأقليات

74- ذكرت الورقة المشتركة 13 أنها لم تلاحظ أي تقدم في استراتيجية معالجة أوجه عدم المساواة التي تعاني منها مجتمعات الغجر والروما والرحل والنقص الوطني في أماكن الإقامة المناسبة ثقافياً للغجر والرحل، على الرغم من سياسة تخطيط لمواقع الرحل[213]. ونوهت الورقة المشتركة 13 بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها الحكومة، ولكنها أفادت بأن الغجر والروما والرحل ما زالوا يواجهون عقبات في محال الحصول على الرعاية الصحية والتعليم[214]. وأشار صندوق تعليم الروما إلى أن الغجر والروما والرحل يعانون من خطاب الكراهية بسبب الوصم في وسائط الإعلام[215]. وأبلغت رابطة هوارد لإصلاح نظام العقوبات عن ارتفاع نسبة الغجر والروما والرحل في مراكز احتجاز الشباب وفي نظام العدالة الجنائية بصفة أعم[216].

75- وأوصت الورقة المشتركة 13 بأن تلغي المملكة المتحدة الجزء 4 من مشروع قانون الشرطة والجريمة وإصدار الأحكام والمحاكم الذي يتعلق بتجريم انتهاك حرمة السكن وتعزيز صلاحيات الشرطة[217]. وأوصت الورقة المشتركة 13 بأن تدرج المملكة المتحدة تدابير حازمة ترمي إلى معالجة مسألة معاداة الغجر في خطة العمل القادمة بشأن جرائم الكراهية وتُضمِّنها جزءاً بشأن معالجة العنصرية ضد الغجر والروما والرحل في وسائط الإعلام[218]. وأوصت لجنة الوزراء بأن تجمع المملكة المتحدة بيانات مفصلة عن الغجر والرحل والروما؛ وترصد التدابير الرامية إلى ضمان تكافؤ فرص الحصول على التعليم؛ وتكثف المبادرات المحددة الأهداف لزيادة مشاركة الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية وإثنية في القوى العاملة إلى أقصى حد[219].

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

76- أعربت الورقة المشتركة 10 ومنظمة "التحرير من أجل تحقيق حقوق الإنسان بالكامل" ومنظمة "معاقون ضد تخفيضات الميزانية" عن القلق إزاء بشأن تدهور حالة مجتمع الميم، وخاصة حالة مغايري الهوية الجنسانية فيما يتعلق بالرعاية الصحية والمدارس والحق في الخصوصية في جملة حقوق أخرى[220]. وأشارت الورقة المشتركة 18 إلى هذه الشواغل في اسكتلندا[221]. وأبلغت الورقة المشتركة 21 عن عدم المساواة والاستبعاد في أيرلندا الشمالية[222].

77- وأعربت الورقة المشتركة 10 والمحفل الأوروبي للمرأة في أيرلندا الشمالية عن القلق إزاء ازدياد الجرائم المرتكبة بدافع كراهية مغايري الهوية الجنسانية[223]. وأعرب تيار مغايري الهوية الجنسانية عن القلق إزاء تعريف "كاره مغايري الهوية الجنسانية"[224]. وأشارت الورقة المشتركة 4 ومنظمة ريدريس (Redress) إلى العنف العائلي، بما في ذلك التأثير على النساء مغايرات الهوية الجنسانية[225].

78- وطالبت منظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 10 بتغيير قانون الاعتراف بنوع الجنس (2004)، وأكدتا، على سبيل المثال، أن شهادة الاعتراف يبالغ في اعتبارها مسألة طبية[226]. وأشار تحالف الدفاع عن حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية إلى أن نظرية الهوية الجنسانية تؤثر على حقوق أفراد مجتمع الميم[227].

79- وأكدت الورقة المشتركة 10 أن المملكة المتحدة لم تعتمد خطة عملها المتعلقة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية لعام 2018 وحظر العلاج التحويلي[228]. وأشارت الورقة المشتركة 18 إلى أن العلاجات التحويلية أضرت بمجتمع الميم في اسكتلندا[229]. ولاحظت

الورقة المشتركة 9 إلى جوانب غامضة في عملية التشاور بشأن العلاج التحويلي[230]. وأوصت الورقة المشتركة 10 بأن تصدر المملكة المتحدة تشريعاً لحظر جميع الممارسات التي تكون نتيجتها المحددة مسبقاً تغيير أو "علاج" أو كبت الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية لفرد أو لمجموعة[231].

المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

80- وذكرت عدة ورقات معلومات أن مشروع قانون الجنسية والحدود يتعارض مع الالتزامات الدولية للمملكة المتحدة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967[232]. ولوحظ أن مشروع القانون يحد من إمكانية حصول اللاجئين وملتمسي اللجوء على الحماية؛ ويزيد مخاطر التعرض للإعادة؛ ويسهل إقامة مراكز اللجوء خارج البلد؛ ويشدد العقوبات على دخول البلد بشكل غير قانوني؛ ويؤدي إلى نشوء نظام من مستويين مع اختلاف المعاملة حسب طريقة الوصول إلى البلد؛ ويمنح الحصانة للموظفين المعنيين في جملة أمور أخرى[233]. كما أعربت منظمة السيخ المتحدين والورقة المشتركة 9 والورقة المشتركة 16 والورقة المشتركة 23 عن قلقها إزاء الحكمين 9 و10 بشأن الصلاحيات الإضافية للتجريد من الجنسية[234]. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تحترم المملكة المتحدة مبدأ عدم الإعادة القسرية، وحظر الطرد الجماعي، وواجب إنقاذ الأشخاص العالقين في البحر، وحقوق الأفراد في مغادرة أي بلد والتماس اللجوء والحصول عليه[235].

81- وأبلغت منظمة "كفالة المهاجرين المحتجزين" ومنظمة "مجلس اللاجئين والورقتان المشتركتان 3 و5 والورقة المشتركة 18 بأنه لا توجد مهلة قانونية لاحتجاز المهاجرين[236]. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تضع المملكة المتحدة أجلاً زمنياً واضحاً لفترة احتجاز المهاجرين وأن تتخذ خطوات عاجلة لتنفيذ بدائل طويلة الأجل للاحتجاز[237]. وأبلغت منظمة "ريدريس" عن الظروف السيئة وسوء المعاملة في السائدة مرافق احتجاز المهاجرين[238]. وذكرت منظمة "كفالة المهاجرين المحتجزين" أن المراقبة الإلكترونية للأشخاص المفرج عنهم بكفالة في قضايا الهجرة يتعارض مع قوانين حماية البيانات[239]. ولاحظت الورقة المشتركة 11 زيادة كبيرة في عدد الناجين من الاتجار الذين يُحتجزون في مراكز احتجاز المهاجرين[240].

82- وأعربت منظمة "منع التعذيب" "ومنظمة "الدفاع عن ضحايا العنف، والورقة المشتركة 9 عن القلق إزاء عمليات العبور الخطرة في بحر المانش وخطة الصد[241]. وفي عام 2021، طلب مفوض حقوق الإنسان لمجلس أوروبا التعاون بين البلدين المعنيين لضمان الحصول على اللجوء والتنسيق الفعال لعمليات الإنقاذ في البحر[242]. وأوصت منظمة هيومان رايتس ووتش بألا تنخرط المملكة المتحدة في أي ممارسة من شأنها تقويض إمكانية الحصول على اللجوء في المملكة المتحدة، أو تعريض حياة طالبي اللجوء للخطر أو معاقبتهم على طلب اللجوء، بما في ذلك من خلال عمليات الصد والاحتجاز خارج البلد والجرائم الجنائية[243].

83- وأعربت منظمة "منع التعذيب" والورقة المشتركة 3 والورقة المشتركة 9 عن قلقها إزاء "فضيحة ويندرش" المعروفة والمتمثلة في احتجاز وترحيل مواطنين بريطانيين من منطقة البحر الكاريبي عن طريق الخطأ[244]. وأفادت الورقة المشتركة 3 بأن دائرة إجراءات اللجوء الحالية في المملكة المتحدة تنقصها الموارد ومثقلة بالطلبات[245].

عديمو الجنسية

84- لاحظت الورقة المشتركة 16 مشاكل في تعريف الشخص عديم الجنسية وفي إجراء تحديد عديمي الجنسية، إضافة إلى عدم وجود بيانات دقيقة عن السكان عديمي الجنسية[246]. وأوصت الورقة

المشـــتركة 16 بأن تمتثل المملكة المتحدة لاتفاقية عام 1954، بما في ذلك الاعتراف بـ "حالة انعدام الجنسية" كحالة تستوجب الحماية، مع ضمان أن يكون تعريفها لـ "الشخص عديم الجنسية" متسقاً تماماً مع التعريف الوارد في اتفاقية عام 1954؛ وبأن تعتمد ضـــمانات إجرائية كافية أثناء إجراءات تحديد حالات انعدام الجنسية[247]. وأعربت الورقة المشتركة 23 والورقة المشتركة 16 عن القلق إزاء الصلاحية الممنوحة للسلطات التنفيذية بحرمان شخص ما من الجنسية على أساس الأمن القومي وإزاء الآثار السلبية لذلك[248].

85- وأوصت منظمة "إنهاء العنف ضد الأطفال" بأن تحظر إنكلترا وويلز جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال في جميع ظروف حياتهم، بإلغاء المادة 58 من القانون المتعلق بالأطفال لعام 2004 (إنكلترا والمادة 2 من أمر إصلاح القانون لعام 2006[249].

Notes

[1] The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org (one asterisk denotes a national human rights institution with "A" status).

Civil society

Individual and Joint submissions:

ADF	ADF International (Switzerland);
AI	Amnesty International (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
ASUK	Alzheimer's Society (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
BCN	Broken Chalk (The Netherlands);
BID	Bail for Immigration Detainees (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
CFoIS	Campaign for Freedom of Information in Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
CIVICUS	World Alliance for Citizen Participation (South Africa);
CRIN	Child Rights International Network (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
CYPCS	Commissioner for Children and Young People Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
DPAC	Disabled People Against Cuts (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
DSUO	Don't Screen Us Out (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
ECLJ	European Centre for Law and Justice (France);
EVACH	End Violence Against Children (United States of America);
FFT	Freedom From Torture (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
FPFW	Fair Play for Women (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
FWS	For Women Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
HLPR	Howard League for Penal Reform (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
HRW	Human Rights Watch (Switzerland);
HRCNI	Human Rights Consortium (Northern Ireland);
HUK	Humanists (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
ICAN	International Campaign to Abolish Nuclear Weapons (Switzerland);
ICTUR	International Centre for Trade Union Rights (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
IHRC	The Islamic Human Rights Commission (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
LFHR	Liberation for Full Human Rights (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
LGB Alliance	LGB Alliance (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

LSEW	The Law Society (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
MIND	MIND (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
NIWEP	Northern Ireland Women's European Platform (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
NIYF	The Northern Ireland Youth Forum (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
NONE	Transgender Trend (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
NSS	National Secular Society (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
OBJECT	OBJECT (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
ODVV	Organization for Defending Victims of Violence (Iran);
RCUK	The Refugee Council (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
REDRESS	REDRESS (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
REF	Race Equality First (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
REPRIEVE	REPRIEVE (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
RFJ	Relatives for Justice (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
RSI	Rights and Security International (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
SBC	Scottish Biometrics Commissioner (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
Shelter Scotland	Shelter Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
The Alliance	Health and Social Care Alliance Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
US	United Sikhs (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland).

Joint submissions:

JS1	**Joint submission 1 submitted by:** Disability Politics UK Fawcett Society (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
JS2	**Joint submission 2 submitted by:** Just Fair and Project 17 (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
JS3	**Joint submission 3 submitted by:** Edmund Rice International International Presentation Association Westcourt Centre Homeless Connect Revive UK Caritas Shrewsbury Asylum Link Merseyside Red Dot Foundation European Province of the Christian Brothers (Switzerland);
JS4	**Joint submission 4 submitted by:** The UPR Project at BCU Pace University (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
JS5	**Joint submission 5 submitted by:** BCU Centre for Human Rights 4 King's Bench Walk (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
JS6	**Joint submission 6 submitted by:** Abolition 2000 UK, Aotearoa Lawyers for Peace, Association of Swiss Lawyers for Nuclear Disarmament, Basel Peace Office, Bertrand Russell Peace Foundation, Christian CND, CND Cymru (Wales), International Association of Lawyers Against Nuclear Arms, International Forum for Understanding, Legacy of the Atomic Bomb/Recognition for Atomic Test Survivors (LABRATS), Nuclear Free Local Authorities, Pax Christi Scotland, Scientists for Global Responsibility, Sheffield Creative Action for Peace, Uniting for Peace, Westminster West Rotary Club Peace Committee, Youth Fusion, World Future Council and 80,000 Voices. (Switzerland);
JS7	**Joint submission 7 submitted by:** Women's Rights Network Liberal Voice for Women (United Kingdom of Great Britain and

Northern Ireland);

JS8 **Joint submission 8 submitted by:** The Scottish Commission for People with Learning Disabilities (SCLD) Values into Action Scotland (VIAS) (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS9 **Joint submission 9 submitted by:** Baptist Union of Great Britain (BUBG or Baptists Together) Baptist Union of Wales (BUW) (The Netherlands);

JS10 **Joint submission 10 submitted by:** Mermaids and Stonewall (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS11 **Joint submission 11 submitted by:** Focus on Labour Exploitation (FLEX); Helen Bamber Foundation; Anti-Slavery International; Kalayaan; Hope For Justice; Anti-Trafficking and Labour Exploitation Unit (ATLEU); Love146; JustRight Scotland; Unite the Union; Survivor Alliance; Kanlungan; Medical Justice; Anti-Trafficking Monitoring Group; Latin American Women's Rights Service (LAWRS); Unseen; Labour Exploitation Advisory Group (LEAG); Taskforce on Victims of Trafficking in Immigration Detention (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS12 **Joint submission 12 submitted by:** Anti-Slavery International Focus on Labour Exploitation Kalayaan Kanlungan Filipino Consortium The Voice of Domestic Workers (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS13 **Joint submission 13 submitted by:** Friends, Families and Travellers Minority Rights Group International Roma Support Group Gypsy and Traveller Empowerment Hertfordshire (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS14 **Joint submission 14 submitted by:** Anti Caste Discrimination Alliance, Federation of Ambedkarite and Buddhist Organisations UK, Ravidassia and Valmik organisations, Indian Workers Association GB (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS15 **Joint submission 15 submitted by:** The Committee on the Administration of Justice (CAJ) is an independent human rights NGO with cross community membership in Northern Ireland and beyond. It was established in 1981, campaigns on a broad range of human rights issues and is a member of FIDH. (France);

JS16 **Joint submission 16 submitted by:** Asylum Aid, Liverpool Law Clinic, Roma Support Group, the European Network on Statelessness, and the Institute on Statelessness and Inclusion (The Netherlands);

JS17 **Joint submission 17 submitted by:** Coalition of Abolitionist Organisations - women@thewell, National Board of Catholic Women of England and Wales, National Alliance of Women's Organisations together with CAP International (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland).;

JS18 **Joint submission 18 submitted by:** Human Rights Consortium Scotland (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland); A Way Home Scotland; Ability Borders SCIO; Action for ME; Advocard; Advocating Together; Advocacy North-East; Advocacy Western Isles; African and Carribean Elders in Scotland (ACES); Age Scotland; Alcohol Focus Scotland; Amina -the Muslim Women Resource Centre; Amnesty International; Angus Independent Advocacy; ARC Scotland; Art27 CIC; Article 12; ASH Scotland; Autism Rights Group Highland; Because We Matter; BEMIS; Bridges Programme; British Institute of Human Rights; CAAG Poverty Alliance; Campaign for Freedom of Information in Scotland; Carr Gomm; C-Change Scotland; CEMVO Scotland; Central Scotland Regional Equality Council (CSREC); Children 1st; Children's Parliament; Circles Network; Citizens' Rights Project; CLAN Childlaw; Close the Gap; Clydebank Women's Aid; Coalition of Racial Equality & Rights (CRER); Community Enterprise Ltd; Connect Perth; Corra

Foundation; Dalkeith & District Citizens Advice Bureaux; Deaf Equality & Accessibility Forum South Lanarkshire; Deafblind Scotland; Disability Agenda Scotland; Disability Equality Scotland; Dumfries & Galloway Advocacy Service; Dundee Federation of Tenants' Associations; EachOther G3A; East And Southeast Asian Scotland; East Lothian Play Association; Edinburgh Development Group; ELREC; Empower Women for Change; Energy Action Scotland; Engender; Environmental Rights Centre for Scotland; Equality Network; Fareshare Scotland; Faith in Older People; Fife Centre for Equalities; Fife Migrants Forum; Forth Valley Advocacy; Forth Valley Migrants Support; Freedom from Torture Edinburgh Local Group; GCVS; Glasgow Community Food Network; Glasgow Disability Alliance; Global Justice Now; Headway East Lothian; Highland Migrant and Refugee Action (HiMRA); HIV Scotland; Homeless Action Scotland; Howard League Scotland; HUG (Action for Mental Health); Humanist Society Scotland; In Control Scotland; Include Me; Inclusion Scotland; Independent Advocacy Perth; Independent Age; The Usual Place; Inspiring Scotland; Interfaith Scotland; International Voluntary Service; Just Fair; Just Festival Edinburgh; Justice; JustRight Scotland; Lanarkshire Community Law Centre; LGBT Health and Wellbeing; LGBT Youth; Love @Care Ltd; Making Rights Real; Maryhill Integration Network; Media Education CIC; Mental Health Rights Scotland; Migrant Voice; Mongol Identity; Move On; Nourish Scotland; Outside the Box; Parent Advocacy and Rights; Patients' Advocacy Service; PKAVS Minority Communities Hub; Play Scotland; Positive Help; Positive Prisons; Poverty Alliance; Psychiatric Rights Scotland; Radiant and Brighter; Rape Crisis Scotland; Reach Advocacy; Realising Rights; Refugees for Justice; REH Patients Council; RNIB Scotland; Safe in Scotland; SCID; SCLD; Scotland's Learning; Scottish Arthritis Care; Scottish Association of Sign Language Interpreters; Scottish Association of Social Work; Scottish Borders Social Enterprise Chamber CIC; Scottish Care; Scottish CND; Scottish Community Development Network; Scottish Council of Jewish Communities; Scottish Mental Health Cooperative; Scottish Partnership for Palliative Care; Scottish Recovery Consortium; Scottish Refugee Council; Scottish Women's Aid; Scottish Women's Rights Centre; Scottish Youth Parliament; SCVO; Secure Scotland; Self-Directed Support Scotland; Shared Lives Plus; Scottish Independent Advocacy Alliance; Stonewall Scotland; Strathclyde Students' Union; STUC; Take Control South Lanarkshire; Health and Social Care Alliance Scotland; The Paristamen CIO; The Community Policy Forum; The Scottish Women's Convention; Third Generation Project; Together Scotland; UNICEF UK; Unison; United Nations Association Scotland; VOX Scotland; Welfare Scotland; West of Scotland Regional Equality Council; Who Cares? Scotland; Women for Independence; Y People; Youthlink Scotland; Zero Tolerance; The Bingham Centre; Grampain REC Ltd; Sikh Sanjog;

JS19 **Joint submission 19 submitted by:** Children's Rights Alliance for England Wales UNCRC Monitoring Group (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS20 **Joint submission 20 submitted by:** The Scottish Commission for People with Learning Disabilities (SCLD) Values into Action Scotland (VIAS) (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS21 **Joint submission 21 submitted by:** NI Youth Forum and associated project groups (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS22 **Joint submission 22 submitted by:** The Tax Justice Network and GRADE, Universities of St. Andrews and Leicester (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

JS23	**Joint submission 23 submitted by:** Rights & Security International, Institute of Statelessness and Inclusion (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);

National human rights institutions:

EHRC	Equality and Human Rights Commission;
SHRC	Scottish Human Rights Commission;
NIHRC	Northern Ireland Human Rights Commission.

Regional intergovernmental organizations:

CoE	The Council of Europe, Strasbourg (France); Attachments: (CoE-Commissioner) Report by Mr. Dunja Mijatovic, Commissioner for Human Rights of the Council of Europe, Strasbourg, CommDH; (CoE-GRETA)-Group of Experts on Action against Trafficking in Human Beings, Report concerning the implementation of the Council of Europe Convention pm Action against Trafficking in Human Beings by the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, GRETA (2021)12, published on 20 October 2021; (CoE-CPT) Report to the Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland carried out by the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment from 13-23 May, 2019, CPT/Inf (2020) 18;
OSCE-ODIHR	Office for Democratic Institutions and Human Rights/Organisation for Security and Cooperation in Europe (Poland).

[2] See A/HRC/36/9; A/HRC/36/9/Add.1; and A/HRC/36/2.
[3] SHRC, p. 5; NIHRC, p. 2.
[4] EHRC, p. 6.
[5] NIHRC, p. 6.
[6] EHRC, p. 5; SHRC, p. 4; NIHRC, p. 1.
[7] NIHRC, p. 1.
[8] SHRC, p. 5.
[9] EHRC, p. 6; NIHRC, p. 1.
[10] SHRC, p. 9; NIHRC, p. 1.
[11] SHRC, p. 8.
[12] SHRC, p. 10.
[13] NIHRC, p. 2.
[14] EHRC, p. 15.
[15] EHRC, p. 15.
[16] EHRC, p. 16.
[17] SHRC, p. 13.
[18] EHRC, p. 16.
[19] SHRC, p. 12.
[20] NIHRC, p. 3.
[21] NIHRC, p. 3.
[22] EHRC, p. 16.
[23] NIHRC, p. 4.
[24] EHRC, p. 12.
[25] SHRC, p. 20.
[26] EHRC, p. 7.
[27] EHRC, p. 7.
[28] NIHRC, p. 9.
[29] SHRC, p. 18.
[30] EHRC, p. 9.
[31] SHRC, p. 21.
[32] EHRC, p. 9; SHRC, p. 22.
[33] NIHRC, p. 7.
[34] EHRC, p. 11.
[35] SHRC, p. 19.
[36] SHRC, p. 24.
[37] EHRC, p. 14.
[38] SHRC, p. 11.

[39] EHRC, p. 16.
[40] NIHRC, p. 3.
[41] SHRC, p. 23.
[42] SHRC, p. 11.
[43] NIHRC, p. 5.
[44] SHRC, p. 13.
[45] EHRC, p. 17; SHRC, p. 14.
[46] The following abbreviations are used in UPR documents:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

[47] JS5, p. 4 and JS18, p. 2.
[48] Reprieve, p. 8 and JS18, p. 2.
[49] HRW, p. 6; JS2, p. 10; JS18, p. 2.
[50] Redress, p. 3 and JS18, p. 2.
[51] Reprieve, p. 4 and JS18, p. 2.
[52] Reprieve, p. 4; JS5, p. 8; JS18, p. 2 and JS19, p. 2.
[53] Redress, p. 3; Reprieve, p. 8; and JS5, p. 8.
[54] JS5, p. 11.
[55] HRW, p. 9; US, p. 5; JS4, p. 13; JS18, p. 2.
[56] JS12, p. 5.
[57] CFoIS, p. 3.
[58] AI, p. 1; ASUK, p. 3; BID, p. 1; CIVICUS, p. 3; FFT, p. 3; HUK, p. 1; IHRC, p. 1; LFHR, p. 2; LSEW, p. 1; Redress, p. 2; REF, p. 1; RSI, p. 1; The Howard League, p. 5; JS2, p. 3; JS8, p. 2; JS9, p. 2; JS15, p. 1; HRCNI, p. 1; JS18, p. 1; JS19, p. 3.
[59] BID, p. 1; CIVICUS, p. 3; DPAC, p. 1; FFT, p. 3; IHRC, p. 1; LSEW, p. 1; Redress, p. 2; RSI, p. 6; JS8, p. 2; JS18, p. 1.
[60] AI, p. 1; LFHR, p. 2; DPAC, p. 1; HUK, p. 1; LSEW, p. 1; JS9, p. 2; HRCNI, p. 2; JS18, p. 1.
[61] ASUK, p. 3; BID, p. 1; LSEW, p. 2; Redress, p. 2; JS9, p. 2; HRCNI, p. 2; JS18, p. 1.
[62] AI, p. 1; HUK, p. 1.
[63] BID, p. 2; FFT, p. 3; LFHR, p. 3; LSEW, p. 3.
[64] REF, p. 2; JS2, p. 3.
[65] HRCNI, p. 3.
[66] AI, p. 4; AUK, p. 3; FFT, p. 6; LFHR, p. 3; LSEW, p. 6; Redress, p. 3; REF, p. 3; RSI, p. 7; JS2, p. 5; HRCNI, p. 3; JS18, p. 2; JS19, p. 3.
[67] REF, p. 2; RSI, p. 1; JS15, p. 1; HRCNI, p. 2; JS21, p. 4.
[68] HRCNI, p. 3. See also: Niwep, p. 1; NIYF, p. 1.
[69] HRCNI, p. 4.
[70] Shelter Scotland, p. 3; JS8, p. 3; JS18. p. 1.
[71] JS8, p. 3.
[72] HRW, p. 5. See also: JS2, p. 9; JS19, p. 3.

[73] DPAC, p. 1; IHRC, p. 2.
[74] JS10, p. 14.
[75] CFoIS, p. 4; JS8, p. 4; JS18, p. 2.
[76] JS15, p. 2.
[77] HRCNI, p. 5.
[78] JS18, p. 2.
[79] The Alliance, p. 7.
[80] The Alliance, p. 6.
[81] JS2, p. 2.
[82] JS2, p. 7.
[83] HRCNI, pp. 4–5.
[84] JS5, p. 10; AI, p. 2.
[85] DPCA, p. 1; LFHR, p. 5. See also: MIND, p. 2; ODVV, p. 2; REF, p. 4.
[86] JS18, p. 8.
[87] JS2, p. 23.
[88] JS2, p. 9.
[89] NSS, p. 3.
[90] JS19, p. 6.
[91] REF, p. 7; ODVV, p. 3; JS5, p. 3.
[92] JS8, p. 5; JS18, p. 8.
[93] JS6, pp. 1–6.
[94] ICAN, p. 1.
[95] Redress, p. 4; AI, p. 1; JS19, pp. 8–10.
[96] ODVV, p. 2.
[97] JS19, p. 9.
[98] NIYF, p. 6; JS21, p. 16.
[99] Reprieve, p. 4.
[100] AI, p. 4.
[101] Reprieve, p. 6
[102] JS8, p. 11.
[103] CoE-CPT. CPT/Inf (2020) 18-Part, pp. 1–3.
[104] CoE-CPT. CPT/Inf (2019) 29-Part, pp. 1–3.
[105] JS5, p. 4.
[106] JS5, p. 7.
[107] HLPR, pp. 1–6.
[108] FPFW, p. 4; FWS, p. 4, NONE, p. 2.
[109] AI, p. 2. See also: IHRC, p. 3; ODVV, p. 3; REF, p. 4.
[110] CRIN, p. 6.
[111] IHRC, p. 3. See also: JS19, p. 6.
[112] JS9, p. 3.
[113] LSEW, p. 5.
[114] RFJ, p. 3; JS15, p. 2.
[115] RSI, pp. 1–5; RFJ, p. 3; JS15, pp.3, 4, and 6. See also: JS20, p. 9.
[116] RSI, p. 2; RFJ, pp. 6–7.
[117] JS22, pp. 2–9.
[118] ADF, pp. 1–3.
[119] HUK, p. 9.
[120] JS9, pp. 3–4.
[121] IHRC, p. 1.
[122] CIVICUS, p. 8.
[123] CIVICUS, p. 9.
[124] AI, pp. 1 and 4. See also: CIVICUS, p. 4.
[125] ICTUR, p. 7.
[126] CIVICUS, pp. 3–7; JS20, pp. 7–11.
[127] CFoIS, p. 3.
[128] CIVICUS, p. 3.
[129] JS1, p. 8.
[130] OSCE-ODIHR, p. 2.
[131] SBC, pp. 3–4.
[132] HUK, p. 8.
[133] Reprieve, p. 2. See also: US, p. 4.
[134] JS17, pp. 4–7.
[135] CoE-GRETA, pp. 4–5.
[136] AI, p. 2.

137 JS11, p. 2.
138 FPFW, p. 3.
139 NIWEP, p. 2.
140 JS18, p. 5.
141 HUK, p. 3.
142 JS11, pp. 11–14.
143 JS1, p. 4.
144 NIWEP, p. 3.
145 HRW, pp. 5–6; NIWEP, p. 2; ODVV, p. 2; JS2, p. 15.
146 CYPCS, p. 2.
147 LFHR, p. 4.
148 Mind, p. 6. See also: JS2, p. 11.
149 JS2, p. 16.
150 ICTUR, p. 2; NIYF, p. 7; ODVV, p. 2; RCUK, p. 3; JS2, p. 15; JS18, p. 10.
151 HRW, p. 5.
152 JS19, p. 11; CYPCS, p. 1.
153 JS21, p. 18.
154 HRW, p. 6.
155 HRW, p. 5. See also: ICTUR, p. 2; ODVV, p. 2; RCUK, p. 3.
156 HRW, p. 6.
157 AI, p. 4; JS19, pp. 11–12. See also: RUCK, p. 3; HRW, p. 7.
158 JS3, pp. 1–3. NIYF, p. 5.
159 Shelter Scotland pp. 1–2; JS18, p. 11.
160 JS3, p. 3.
161 FPFW, p. 3; JS7, p. 6.
162 RCUK, p. 3.
163 CAPCS, p. 6.
164 ASUK, pp. 3–8.
165 LFHR, pp. 3–7; Mind, pp. 2–5; JS19, p. 12.
166 CYPCS, p. 5; The Alliance, p. 3; JS8, p. 9; JS18, p. 9.
167 NIYF, p. 3; JS21, p. 5.
168 JS4, p. 7.
169 NSS, pp. 1–2; HUK, pp. 1–3.
170 HUK, p. 4.
171 JS18, p. 7.
172 ADF, pp. 4–5; HUK, pp. 6–7.
173 JS21, p. 11; NIYF, p. 5.
174 CYPCS, p. 3. See also: The Alliance, p. 3; JS8, p. 12.
175 JS21, p. 11.
176 JS13, pp. 14–15.
177 BCN, p. 3; JS19, p. 7.
178 BCN, p. 3.
179 JS19, p. 10.
180 JS20, pp. 1–4.
181 CYPCS, p. 4.
182 The Alliance, p. 6.
183 NIYF, p. 10; JS21, p. 24.
184 JS6, p. 7.
185 AI, p. 3. See also: ODVV, p. 3.
186 JS11, p. 13.
187 CFoIS, p. 5.
188 NIWEP, p. 1.
189 HRW, p. 7. See also: JS8, p. 4.
190 JS4, p. 11.
191 AI, p. 3; HRW, p. 7; RCUK, p. 3. See also: DPAC, p. 2.
192 JS4, p. 8.
193 HRW, p. 8.
194 FWS, p. 1.
195 FPFW, p. 2; JS7, p. 4.
196 JS7, p. 7.
197 FWS, pp. 2–4.
198 FWS, p. 6.
199 CoE-Commissioner, p. 6; JS5, p. 5; JS18, p. 6; JS19, p. 14.
200 HLPR, p. 6.

[201] CRIN, pp. 1–3; JS19, p. 16.
[202] CRIN, p. 4.
[203] JS16, p. 9.
[204] NIYF, p. 2.
[205] JS19, p. 5.
[206] DPCA, p. 2; JS18, p. 3.
[207] The Alliance, p. 3.
[208] JS21, p. 12.
[209] JS18, p. 9.
[210] LFHR, pp. 8–9.
[211] DSUO, pp. 3–8; ECLJ, p. 5.
[212] DSUO, p. 8.
[213] JS13, pp. 4–5.
[214] JS13, pp. 14–16. See also: DPAC, p. 2.
[215] REF, p. 8.
[216] HLPR, p. 7.
[217] JS13, p. 7.
[218] JS3, pp. 12–14.
[219] CoE-CM, Resolution CM/ResCMN (2018), p. 1.
[220] JS10, p. 3; LFHR, p. 5; DPAC, p. 1.
[221] JS18, p. 8. See also FWS, p. 2.
[222] JS21, p. 23.
[223] JS10, pp. 5–7; NIWEP, p. 1.
[224] NONE, p. 5.
[225] JS4, p. 12; Redress, p. 7.
[226] AI, p. 4.; JS10, pp. 5–7.
[227] LFB Alliance, pp. 3–6. See also: FWS, p. 2.
[228] JS10, p. 3. See also: DPAC, p. 1.
[229] JS18, p. 8.
[230] JS9, p. 4.
[231] JS10, p. 12.
[232] AI, p. 2; FFT, pp. 1–2; HRW, pp. 3–4; LSEW, p. 5; ODVV, p. 3; RCUK, p. 1; Redress, p. 5; US, p. 1; JS2, p. 12; JS3, p. 6; JS5, p. 3; JS9, p. 5; JS11, p. 4; JS16, p. 11; JS18, p. 3; JS19, p. 15; JS23; p. 7.
[233] AI, p. 2; FFT, pp. 1–2; HRW, pp. 3–4; LSEW, p. 5; Redress, p. 5; US, p. 1; JS2, p. 12; JS3, p. 6; JS9, p. 5; JS16, p. 11; JS23; p. 7.
[234] US, pp. 2–3; JS9, p. 6; JS16, pp. 11–12; JS23, p. 10.
[235] HRW, p. 4.
[236] BID, pp. 2–3; RCUK, p. 2; JS3, p. 8; JS5, p. 3; JS18, p. 4.
[237] HRW, p. 4.
[238] Redress, p. 5.
[239] BID, pp. 5–6.
[240] JS11, p. 8.
[241] FFT, p. 2; ODVV, p. 2; JS9, p. 5.
[242] CoE. CommHR/DM/sf/050-2021, p. 8.
[243] HRW, p. 4.
[244] FFT, p. 2; JS3, p. 5; JS9, p. 6.
[245] JS3, p. 4.
[246] JS16, pp. 3–6.
[247] JS16, p. 15.
[248] JS23, pp. 5–12; JS16, p. 12.
[249] EVACH, pp. 1–2. See also: JS19, p. 8.